

وزارة التجارة الخارجية

قرار وزاري رقم ٣٤٠ لسنة ٢٠٠٣

بضم ممثل عن الاتحاد العام لمنتجى الدواجن
للمجلس السعلى للحاصلات الزراعية

وزير التجارة الخارجية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٢٧٥ لسنة ١٩٩١ بإصدار لائحة القواعد المنفذة لأحكام
القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ المشار إليه وتعديلاته؛

وعلى قرار مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧٧/١٠/٢٩؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٥٢١ لسنة ١٩٩٧ بتشكيل المجالس السعلبية؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٣٤٢ لسنة ١٩٩٩ بتشكيل المجلس السعلى
للحاصلات الزراعية (عدا القطن)؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٤٩٣ لسنة ٢٠٠١ بضم ممثل عن كل من الاتحادات النوعية
والجمعيات المعنية لنشاط المجالس؛

وعلى كتاب السيد الدكتور رئيس المجلس السعلى للحاصلات الزراعية بتزكية
السيد الدكتور / مدوح عبد الوهاب شرف الدين لعضوية المجلس مثلاً عن الاتحاد العام
لمنتجى الدواجن؛

وبناء على ما عرضه قطاع سياسات التجارة الخارجية؛

قرر:

(المادة الأولى)

يضم السيد الدكتور / مدوح عبد الوهاب شرف الدين إلى عضوية المجلس السعلى
للحاصلات الزراعية مثلاً عن الاتحاد العام لمنتجى الدواجن.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره.

صدر في ٢٠٠٣/٧/١٠

وزير التجارة الخارجية
د. يوسف بطرس غالى